

عمدة القاري

القوم أبو بكر وعمر فها باه أن يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين قال يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة قال لم أنس ولم تقصر فقال أكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر فربما سألوه ثم سلم فيقول نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم (الحديث 284 - أطرافه في 417 517 7221 8221 9221 1506 0527) .

مطابقته للترجمة طاهرة والحديث يدل على تمامها لأن التشبيك إذا جاز في المسجد ففي غيره أولى بالجواز .

ذكر رجاله وهم خمسة الأول إسحاق بن منصور بن بهرام تقدم في باب فضل من علم الثاني النضر بن شميل بضم المعجمة تقدم في باب العنزة الثالث عبد الله بن عون تقدم الرابع محمد بن سيرين تكرر ذكره الخامس أبو هريرة .

ذكر لطائف إسناده) فيه التحديث بصيغة الجمع في موضعين الإخبار كذلك في موضع واحد وفيه العنعنة في موضعين وفيه أن إسحاق بن منصور هو المجزوم به عند أبي نعيم وفيه أن رواه ما بين مروزي وبصري .

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا عن عبد الله بن مسلمة عن مالك وعن حفص بن عمرو عن آدم عن شعبة وأخرجه مسلم عن قتيبة عن مالك وعن حجاج بن الشاعر وأخرجه أبو داود في الصلاة عن علي ابن نصر بن علي وعن محمد بن عبيد وعن معاذ عن أبيه وأخرجه النسائي فيه عن حميد بن مسعدة عن يزيد ابن زريع وعن عمرو بن عثمان وأخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد عن أبي أسامة وأخرج الطحاوي هذا الحديث من ثلاثة عشر طريقا .

ذكر معناه) قوله إحدى صلاتي العشي هكذا في رواية الأكثرين وفي رواية الحموي والمستملي العشاء بالمد والظاهر أنه وهم لأنه صح في رواية أخرى للبخاري صلى بنا النبي الظهر أو العصر وفي رواية مسلم صلى بنا النبي العصر فسلم في ركعتين وفي أخرى له صلى ركعتين من صلاة الظهر ثم سلم وفي رواية أبي داود صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي الظهر أو العصر وفي رواية الطحاوي صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي الظهر أو العصر وأكبر طني أنه ذكر صلاة الظهر قوله وأكبر طني أنه ذكر صلاة الظهر هو قول ابن سيرين أي أكبر طني أن أبا هريرة ذكر صلاة الظهر وكذا ذكره البخاري في كتاب الأدب وأطلق على الظهر والعصر صلاتي العشي لأن العشي يطلق على ما بعد الزوال إلى المغرب فإن قلت قال الجوهر العشي والعشية

من صلاة المغرب إلى العتمة قلت الذي ذكره هو أصل الوضع وفي الإستعمال يطلق على ما ذكرناه وقال الأزهري العشي بفتح العين وكسر الشين وتشديد الياء ما بين زوال الشمس وغروبها . قوله معروضة أي موضوعة بالعرض أو مطروحة في ناحية المسجد قوله وضع يده اليمنى يحتمل أن يكون هذا الوضع حال التشبيك وأن يكون بعد زواله وعند الكشميهني وضع خده الأيمن بدل يده اليمنى قوله السرعان قال الجوهري سرعان الناس بالتحريك أوائلهم ويقال أخفاؤهم والمستعجلون منهم ويلزم الإعراب نونه في كل وجه وهو الصواب الذي قاله الجمهور من أهل الحديث واللغة وكذا ضبطه المتقنون وقال ابن الأثير السرعان بفتح السين والراء أوائل الناس الذين يتسارعون إلى الشيء ويقبلون عليه بسرعة ويجوز تسكين الراء قلت وكذا نقل القاضي عن بعضهم قال وضبطه الأميلي في البخاري بضم السين وإسكان الراء ووجهه أنه جمع سريع كقفيز وقفزان وكثيب وكثبان ومن قال سرعان بكسر السين فهو خطأ وقيل يقال أيضا سرعان بكسر السين والراء وهو جمع سريع كرغيل ورعلان وأما أقوالهم سرعان ما فعلت ففيه ثلاث لغات الضم والكسر والفتح مع إسكان الراء والنون مفتوحة أبدا قوله قصرت الصلاة بضم القاف وكسر الصاد ويروى بفتح القاف وضم الصاد قوله فهاباه أي هاب أبو بكر وعمر النبي